الكتاب الرابع

الإسلام عقيدة وشريعة

تأليف الإمام الأكبر: محمود شلتوت

تحليل وعرض أ.د. سليمان الخطيب

يتضمّن الدين المفاهيم المرتبطة بأصل الإنسان وجوهره ومصدر الكون وطبيعته، وكذلك التوجّه الإيمانيّ والعقائدي، فله أيضًا أثره العملي في توجيه السلوك الفرديّ والاجتماعيّ، وفي تكييف النظم والمؤسسات، وفي تحديد الفضائل والأخلاق والقيم فهو بوجهيه الإيماني (العقيدة) وكذا العملي السلوكي (الشريعة) مرآة صالحة تعكس لنا مفاهيم المُجتمع وصورته العامّة، لذا فإنَّ اعتماد الأسس التي ينطلق منها الكيان الحضاري كما يهدف إلى تحقيقها، لا يمكن أن يتأتّى في غياب العمل العقائديّ والدينيّ الذي يشكّل في حقيقة الأمر الأساس الجوهريّ لبناء المجتمع وتقدّمه.

والإيمان (العقيدة) هو الذي يعطي المجتمع الإسلاميّ هويّته، وهو الذي يطبع كل ما يدخل إليه من عناصر فيزنه بميزان الحقّ سبحانه وتعالى، فتخرج من عبورها خلال العقيدة الإسلاميّة متجانسة مع كل ما حولها.

وفي طبيعة المفهوم الإسلامي للمجتمع، لا يوجد إيمان عبارة عن مشاعر في الوجدان، أو تصوّرات في الذهن، لا ترجمة لها في واقع الحياة، وليس هناك إيمان هو مجرّد مشاعر تعبّديّة ليس معها عمل يكيف منهج الحياة كلّه، ويخضعه لشريعة الله، لأنَّ المسلم مطالب بأداء شهادة لهذا الدين وبكلّ تكاليفها في النفس والجهد والمال: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقد تلقّى محمد عن ربّه الأصل الجامع للإسلام في عقائده وتشريعه، وهو القرآن الكريم، وهو مصدر التعاليم الأساسيّة للإسلام، ومن خلاله عرف أنّ الإسلام له شعبتان أساسيّتان، لا يتحقق معناه إلاَّ إذا أخذت الشعبتان حظّهما من التحقق والوجود، من عقل الإنسان وقلبه وحياته، وهاتان الشعبتان هما العقيدة والشريعة.

أ – العقيدة: والعقيدة هي الجانب النظري الذي يُطْلب الإيمان به أوّلًا وقبل كل شيء إيمانٌ لا يرق إليه شك ولا تؤثّر فيه شبهة ومن طبيعتها: تضافر النصوص الواضحة على تقريرها وإجماع المسلمين عليها. وهي أوّل ما دعا إليه الرسول، وطلب من النّاس الإيمان به في كل مرحلة من مراحل الدعوة، وهي دعوة كلّ رسول جاء من قبل الله، كما دلّ على ذلك القرآن في حديثه عن الأنبياء والمرسلين.

ب – الشريعة: والشريعة هي النظم التي شرعها الله أو شرع أصولها، ليأخذ الإنسان بها نفسه في علاقته بربه وعلاقته بأخيه المسلم ، وعلاقته بأخيه الإنسان، وبالكون والحياة.

وفي تعبير القرآن الكريم: عبّر عنها «بالإيمان» وعن الشريعة «بالعمل الصالح» وجاء ذلك في كثير من آياته الصريحة: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتۡ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡفِرۡدَوۡسِ نُزُلًا ١٠٧ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبۡغُونَ عَنۡهَا حِوَلًا ﴾ [الكهف: ١٠٧، ١٠٨]، وفي قوله تعالى: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾ [العصر: ١-٣].

والعقيدة في الإسلام هي الأصل، الذي تُبنى عليه الشريعة، والشريعة أثر تستتبعه العقيدة، ومن ثمّ فلا وجود للشريعة في الإسلام إلَّا بوجود العقيدة، كما لا ازدهار للشريعة إلَّا في ظلّ العقيدة.

وإذًا فالإسلام يحتم تعانق الشريعة والعقيدة، بحيث لا تنفرد إحداهما عن الأخرى، على أن تكون العقيدة أصلًا يدفع إلى الشريعة، والشريعة تلبية لانفعال القلب بالعقيدة، وقد كان هذا التعلّق طريق النجاة والفوز، بما أعدَّ الله لعباده المؤمنين.

وعليه فمن آمن بالعقيدة، وألغى الشريعة، أو أخذ بالشريعة وأهدر العقيدة، لا يكون مسلمًا عند الله، ولا سالكًا في حكم الإسلام سبيل النجاة.

والإسلام يستوي فيه - بالنظر إلى عقيدته وشريعته - جميع بني الإنسان، تطالب به جميع الأجناس والطوائف، دون نظر إلى ما بينهم من فروق شخصيّة، كذكورة وأنوثة، وبياض وسواد، أو فروق اجتماعية كرئاسة ومرءوسية، وحاكمية ومحكوميّة، وغنى وفقر، ودرجات القرب من الله تتبع درجات القوّة في الإيمان، والاستقامة على الشريعة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ ﴾ [الحجرات: ١٣].

وقد تضمّن هذا أنَّ الإسلام يرى أنَّ مسئوليّة المرأة من الوجهة الدينية كمسئوليّة الرجل سواء بسواء، يكلّف بالعقيدة، وتكلّف هي أيضًا بالعقيدة، ويطالب بالعمل الصالح.

العقائد الأساسيّة في الإسلام التي طلب الإسلام الإيمان بها:

أوّلًا: وجود الله ووحدانيّته وتفرّده بالخلق والتدبير والتصرّف، وتنزهه عن المشاركة في العزّة والسلطان، والمماثلة في الذات والصفات، وتفرّده باستحقاق العبادة والتقديس، والاتجاه إليه بالاستعانة والخضوع، فلا خالق غيره، ومدبّر غيره، ولا يماثله مما سواه شيء، ولا يشاركه في سلطانه وعزّته شيء، ولا تخضع القلوب وتتجه إلى شيء سواه ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ۝٣ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ ﴾ [الإخلاص: ١-٤].

ثانيًا: أن يصطفي من عباده من يشاء، ويحمله رسالة - عن طريق ملائكته ووحيه إلى خلقه - ثمّ يبعثه إليهم رسولًا يبلغهم ويدعوهم إلى الإيمان والعمل الصالح، ومن هنا وجب الإيمان بجميع رسله الذين قصّهم علينا من نوح عليه السلام إلى محمّد عليه السلام.

ثالثًا: الإيمان بالملائكة «سفراء الوحي بين الله ورسله، وبالكتب» رسالات الله إلى خلقه» .

رابعًا: الإيمان بما تضمّنته هذه الرسالات من يوم البعث والجزاء «الدار الآخرة» ومن أصول الشرائع والنظم التي ارتضاها الله لعباده، ممّا يناسب استعدادهم، وتقضى به مصالحهم على الوجه الذي يكونون به مظهرًا حقًا لعدله ورحمته وجلاله وحكمته.

وكلمة الشهادة تجمع عقائد الإسلام وأصول شرائعه، وقد جعل الإسلام عنوان تحقق هذه العقائد عند الإنسان، الشهادة بأنَّ الله واحد، وأنَّ محمدًا رسوله «أشهد ألاَّ إله إلاَّ الله وأنَّ محمّدًا رسول الله» وكانت تلك الشهادة هي المفتاح الذي يدخل به الإنسان في الإسلام، وتجري عليه أحكامه.

وطبيعة الإيمان تأبى الإكراه، ولا يتحقق إيمان بإكراه ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وفي سبيل الحجة العقليّة طلب إليه النظر والتفكّر في هذا الكون ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ۝١ وَأَذِنَتۡ لِرَبِّهَا وَحُقَّتۡ ۝٢ وَإِذَا ٱلۡأَرۡضُ مُدَّتۡ ۝٣ وَأَلۡقَتۡ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتۡ﴾ [الانشقاق:١، ٤] أوّل سورة الانشقاق.

وفطريّة التديّن من الأمور ذات الأهميّة القصوى، للتأكيد على أهميّة العامل الديني في البناء الاجتماعي والحضاري: ﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ

لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٩].

ولأنَّ القرآن من عند الله، وليس من صنع البشر، وكان من ضرورة ذلك عند العقل، الإيمان بأنَّ ما تضمنه من الأخبار بالرسالات والكتب والنبيين واليوم الآخر حقّ لا مرية فيه ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿٤٨﴾ بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨، ٤٩].

وكما أرشد القرآن إلى هذا الجانب، أرشد في جانب الإله إلى ما وضعه هو سبحانه من أسماء وصفات تمثّل ذاته، وقدرته، وحكمته، وكلّ ما له من كمال يليق به، وكان منها الواحد، الأحد، الصمد، القدوس، الحيّ، القيّوم، الغنيّ.. إلى آخر الأسماء الحسنى التي وردت في القرآن الكريم.

وقد دلّت أسماؤه التي عبّر بها عن نفسه في كتابه، على سمّو ذاته، وتعاليه عن خلقه، وبهذه الأسماء يدرك الإنسان ربّه ويناجيه ويدعوه، ويذكره ويستحضر عظمته، ويسمو عن طريقها إلى أسمى درجات القرب إلى الله: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ ﴾ [الإسراء: ١١٠].

وتحدّث المؤلّف عن كون ذات الله توصف ولا تدرك، وكذا تحدث عن وحدانيّة الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ ۖ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ فَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴾ [النحل: ٢٠ – ٢٢].

كما ينكر الإسلام تعدد الآلهة سواء من اتخذ إلهين اثنين، أو اتخذ التثليث أو عبد شيئًا من الخلق، وحرّك عقول المعددين للإله إلى النظر فيما يوجبه وحدة المعبود

وحـــدة تامّـــة كاملـــة: ﴿ قُل لَّوۡ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٞ كَمَا يَقُولُونَ إِذٗا لَّٱبۡتَغَوۡاْ إِلَىٰ ذِي ٱلۡعَرۡشِ سَبِيلٗا ﴾ [الإسراء:٤٢].

وعـن عـوالم الغيـب، الإيـمان بالملائكـة ﴿ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ ۝٢٦ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ ﴾ [الأنبيـــــاء: ٢٦، ٢٧]، و﴿ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾ [التحريم: ٦].

وبعد حديثه عن الملائكة يتحدّث عن الإيمان بـالجنّ ﴿ وَخَلَقَ ٱلۡجَآنَّ مِن مَّارِجٖ مِّن نَّارٖ ﴾ [الرحمن: ١٥].

وفـيما يتعلّـق بـالروح ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾ [الإسراء: ٨٥].

وطلب الله تعالى الإيمان بالرسل والتأكيد على بشريّتهم ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ۝٤٣ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٣، ٤٤].

وعن وحدة الرسالات الإلهيّة ﴿ ۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ ﴾ [الشورى:١٣].

والإسلام لا يفرق بين الرسل فمـن صـفات المؤمنين ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ وَبِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ﴾ [البقرة: ٤].

والإيـمان بمحمـد خـاتم الأنبيـاء ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ورسالة محمد ﷺ للناس جميعًا ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وعن وظيفة الرسل ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢].

والأولياء ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [يونس:٦٢].

ويشرح الإمام الفهم الخاطئ لمعنى الأولياء، وما نتج عنه من ممارسات يرفضها الإسلام، وخاصّة عند الطرق الصوفيّة.

ويشرح الإيمان بالكتب التي تلقاها الأنبياء والمرسلون ثم الإيمان باليوم الآخر أو يوم الحساب ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ [النجم: ٣٩].

ويتحدث عن نعيم الآخرة وعذابها ﴿ ۞ مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا ۚ ﴾ [الرعد: ٣٥].

ثمّ يعرض لدوام الجنّة والنار:

ويوضح - من خلال منظور متكامل - لمنهج القرآن في التعامل مع غير المسلمين، وذلك من خلال حريّة العقيدة، وإبرام العهود والمواثيق، وأخلاقيّات القتال، وسبل التعامل في كل ما يخصّ القضايا الدولية، وكل ذلك يقوم على العدل وإيثار السلام واحترام عقائد الآخرين.

وكذلك حريّة التديّن في الإسلام، والإسلام لا يبيح معاهدة المشركين، وتسخير ما في الكون للإنسان وفق مقتضيات الاستخلاف والتمكين التي أباحها الله تعالى لكل مسلم.

وأرشد الله تعالى الإنسان المسلم إلى الثروات الاقتصادية، والتي تمثّل أهمية كبيرة في سبيل الرقي المادي.

والحرية مطلب أصيل في الخطاب الإسلامي، حيث تبدأ حرية الإنسان من خلال المجال الاعتقادي ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾ [البقرة:٢٥٦].

والإيمان بالقضاء والقدر، دعوة إلى معرفة أسرار الكون عن طريق الأخذ بالأسباب وربط النتائج بالمقدّمات، فيما يتعرّض لما يتعرض له الإنسان من الأمور والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها، فلا يسمح الإسلام أن يضلّ الإنسان أو ينحرف عن أوامر الله في عقائده ودينه، ثمّ يعتذر بالقضاء والقدر، ولو صحّ ذلك لبطلت التكاليف، وبطلت الغاية من إرسال الرسل والحديث عن الآخرة، وما يثاب عليه المرء إذا حسن إيمانه.

وينهي الإمام عرضه لمسائل العقيدة كما جاء بها القرآن الكريم بالحديث عن طرق ثبوت العقيدة، فيبدأ بالحديث عن التكاليف والتأكيد على علميّتها وعمليتها، وقد حددها الشارع الحكيم من اجتماع الرسالات حولها والتسليم بأصولها.

وكذلك يتحدّث عن السنّة وثبوت العقيدة، شارحًا لمنشأ ظنيّة السنة، والمقصود بالحديث المتواتر وأحاديث الآحاد.

ثمّ يتحدث عن مبدأ الإجماع وثبوت العقيدة، وهى من أهم أصول التشريع في الإسلام، واختلف حوله البعض، واستشهد بآراء بعض العلماء حوله.

وفيما يخصّ الشريعة:

يرى الإمام أنَّ الشريعة اسم للنظم والأحكام التي شرعها الله أو شرع أصولها، وكلّف المسلمين إيّاها، ليأخذوا أنفسهم إياها في علاقتهم بالله، وبالناس، وإنها على كثرتها ترجع إلى ناحيتين رئيسيتين:

ناحية العمل الذي يتقرّب به المسلمون إلى ربّهم، ويستحضرون به عظمته،

ويكون عنوانًا على صدقهم في الإيمان، ومراقبته والتوجه إليه، وهذه الناحية هي المعروفة في الإسلام باسم «العبادات».

وناحية العمل الذي يتخذه المسلمون سبيلًا لحفظ مصالحهم، ودفع مضارهم على الوجه الذي يمنع المظالم، وبه يسود الأمن والأمان، وهذه الناحية هي المعروفة في الإسلام باسم «المعاملات» وتشمل ما يتعلّق بشئون الأسرة والميراث، وما يتعلّق بالأموال والمبادلات، وما يتعلّق بالعقوبات، العبادات هي: الصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، ومقصود هذه العبادات تظهير القلب وتزكية النفس، وقوة مراقبة الله، التي تبعث على امتثال أوامره، والمحافظة على شرائعه في جميع نواحيها.

وذلك مصداقًا لحديث النبي ﷺ: «**بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة و، وإيتاء الزكاة، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلًا**».

ويعرض الإمام لجانب العبادات وأحكامها، حيث يعرض لفضل صلاة الجماعة وصلاة الجمعة والعيدين والجنازة واستحضار النظافة والطهارة دائمًا.

والمسلم يزاول أعماله في ظلّ ممارسة شعائر العبادات كالصلاة، ولا يمنع المسلم أن يمنع نفسه في بعض الأوقات بمظاهر الطبيعة ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ [الأعراف: ٣٢]، وكذلك ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١].

وبهذا الوضع كانت الصلاة هي العنصر الثاني من عناصر الشخصية الإيمانية، وجعل إقامتها أول عمل بعد الإيمان، كما جعلها عنوانًا على التمسك بالكتاب، وسبيلًا للحصول على أجر المصلحين ﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٠].

وكذلك بيَّن القرآن أثرها في تهذيب النفوس، ووقايتها من الفحشاء والمنكر ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۗ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

والصلوات الخمس رحلات إلهيّة أوجبها الله على عباده في أوقات متفرقة من اليوم والليلة ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ [البقرة: ٤٥].

كما يتحدث عن كون الصلاة أقدم عبادة بدنية عرفت في الرسالات الإلهيّة وهي تالية للإيمان في جميع الرسالات، وعلى ألسنة جميع الرسل، كما بين عناية الإسلام بها وبيان صفاتها وأحكامها من حيث عددها وأوقاتها.

والصلاة ليست مجرد عبادة شخصية، والهدف منها الاجتماع وتعارف المؤمنين وتفاهمهم في أمور دينهم ودنياهم، كما أشار إلى اشتمال الصلاة على جميع أساليب التعظيم، كالانحناء والسجود.

ثمَّ الإشارة إلى تيسير الله على عبده في الصلاة وبيان أوجه هذا التيسير.

وفيما يتعلق بالزكاة: فهي عبادة مالية، عنى بها الإسلام سواء في المال والنشاط التجاري وامتلاك المواشي، وثمار الزروع، وغيرها.

وهي تشريع يحفظ للفرد استقلاله وحريته في العمل والكسب، ويحفظ للمجتمع حقّه على الفرد في المعونة والتضامن.

وقد ظلّ القرآن الكريم في عهديه – المكي والمدني – يدفع المؤمنين إلى الإنفاق في سبيل الله (سد حاجة الفقير وإقامة المصالح)، وبعد تبلورت ملامح التمكين للدولة الإسلاميّة الوليدة، أعلنت فريضة الزكاة، وقرنت بالصلاة وشهادة التوحيد وباختصار فإنَّ الزكاة من الأمّة وإليها.

ثم تحدّث عن أنواع الأموال ومقادير الزكاة، والجهات التي تصرف لها وفيها.

وفيما يتعلّق بالصوم: هو العبادة البدنية الثانية، وقد فرضه الله فرضًا على جميع

القادرين في شهر رمضان من كل عام، ويستعرض آيات الصوم في القرآن، وبيَّن كون عبادة الصوم قد كتبت على أقوام سابقين، في سبيل القرب من الله تعالى.

وبين كون الصوم غايته فضيلة التقوى والمراقبة، وبهذا يجمع الصائم بصومه بين تخلية نفسه وتطهيرها من المدنسات، وتخليتها وتزكيتها بالطيبات.

وإلى ذلك يشير الرسول ﷺ بقوله: «**من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**».

ويتحدث عن حكمة فريضة الصيام، التي تكمن في غرس خلق المراقبة وخلق الصبر في نفوس المؤمنين، ثمّ تحدث عن مظاهر اليسر في الصيام، وحكمة تخصيص رمضان بفرض الصيام، والقصد النهائي هو التقوى والتطهير.

أمَّا الحج: فهو عبادة موقوفة، تنتظم من الإنسان قلبه وبدنه وماله، وليس ذلك لغيرها من العبادات، ويقوم بها المستطيع في زمن معلوم، وأمكنة معلومة، امتثالًا لأمر الله، وابتغاء مرضاته.

وهو عبادة قديمة من صور العبادات، اتخذتها الشعوب والقبائل رمزًا لإجلال معبوداتهم وتقديسها، قام بها المصريون واليونانيون، واليابانيون وغيرهم من الأمم القديمة إلى الهياكل المقدسة عندهم.

وبين تهيئة الله الأمر لإبراهيم عليه السلام، حين أمره ببناء البيت الحرام بمكّة ليطوف الناس به ويذكروا اسم الله فيه، وجاء الرسول الكريم ﷺ. يجدد دعوة إبراهيم عليه السلام.

وأنزل الله تعالى آيات كثيرة شرح بها أحكامه، وبيّن أوقاته وآدابه، وأصلح ما أفسد القوم فيه، ورده إلى عهده الأول عهد إبراهيم وإسماعيل، ثم شرح الإمام زمن الحج وحكمة اختياره، والهدف من رحلة الحج التطهير من المدنسات النفسية والمفرقات الاجتماعية، والتحلية بالفضائل المزكية للنفوس المؤلّفة للقلوب، المقربة إلى الله.

وبحرمتي الحج والأشهر الحرم، كان لله في تربية عباده وتدريبهم على الخير حرمتان:

حرمة مكانية ؛ دائرتها البيت الحرام والبلد الحرام، وحرمة زمانية، ميقاتها الأشهر الحرم (ذو القعدة وذو الحجة والمحرم)، ثم تبين حكمة تحريم الزمان والمكان، وبين مناسك الحج من خلال قول الرسول ﷺ: «**خذوا عنّي مناسككم**». ثمّ بين المُؤلِّف أهم الدلالات التي تنطوي عليها مناسك الحج.

وتحدث عن الأبعاد التي تخص الأمة الإسلامية من خلال اجتماع المؤمنين على اختلاف طبقاتهم ومستوياتهم، مع بيان ما تهدف إليه هذه النواحي في خير الأمة ونصرة الله لها.

ثم عرض الإمام لنظام الأسرة والمواريث: حيث بين أهميّة الأسرة في الإسلام ومكانتها، وشرح حقيقة الزواج كأصل لتكوين الأسرة، وهذا النظام يرتبط بحب الإنسان للبقاء، والتدريب على تحمّل المسئوليات، وبين سلبيات الإعراض عن الزواج، وكيف عدّه الإسلام ميثاقًا وعهدًا.

وشرح مبادئ الإسلام في تأسيس الأسرة، وتحدث عن دعائم الحياة الزوجية السعيدة، وأشاد بالعرف الذي يرتبط بفطرة المرأة وفطرة الرجل، وتحدث عن درجة الرجال على النساء، والتشاور بين الزوجين وشرح لآداب المعاشرة بين الزوجين، وخاصة إحسان العشرة من الزوج، ثم مكافحة النزغات التي تواجه النفس البشرية، وتحدث عن النشوز والشقاق.

وبين أفضلية أن يواجه الزوجان ما بينهما من مشكلات، وأهمية المجلس العائلي وإصلاح ذات البين، وهذا الخطاب موجه إلى المؤمنين جميعًا ولا يتأتي أن يقوم بهذا التكليف جميعهم.

وشرح لشرعية الطلاق، ثم طريقة العلاج بعد تدخل الحكمين، ثم بيان الوضع الشرعي للخلع والتطليق للضرر، وقد يكون الطلاق بين الزوجين السبيل الوحيد لمواجهة الخلافات الأسرية حين تتفاقم.

ثم أكد الإمام أن صلاح الأسرة لابُدَّ فيه من مراعاة الوصايا الدينية والقيم الإسلامية.

ثم بين الآراء المختلفة حول مبدأ تعدد الزوجات، ما بين التأييد والرفض، ثم فصَّل الآراء من خلال تحليل مبدأ التعدد من الناحيتين الشرعية' والاجتماعية، مبينًا - في هذا التناول - حكمة التعدد، وأنَّ الشريعة هذبت ما تقضي به الطبيعة، وبين أن من يعبث بآيات الله فيما يتعلق بالنصوص الشرعية، ثم بين الأخذ بالتعدد تؤكده أوضاع وأحوال الأمة من حيث الواقع، ثم بين أن الأصل هو إباحة التعدد، وفي هذا الإطار تحدث عن تنظيم النسل والآراء المختلفة حوله.

ثم يحدثنا الشيخ شلتوت عن المرأة في نظر الإسلام، حيث بدأ بعناية الإسلام بالأسرة، حيث بدأ بإبراز النصوص الشرعية حول المرأة وما يتعلّق بالأحوال الشخصية، ثم تحدث عن المرأة في الغرب وخاصة فيما يتعلّق بمقولة حرية المرأة والتي يرفعها ويتشدق بها دعاة الحداثة في عالمنا العربي الإسلامي.

وحين يتحدث عن الأصل الذي خلق منه الإنسان، جعل المرأة شريكة فيه للرجل، وهذا يعني أنه لا تفاضل بينهما في الإنسانية، وقد خص الإسلام المرأة بالعناية، فقد جاء ذلك منظما لما تقتضيه الفطرة وما تقتضيه عاطفة الحنو والشفقة التي أودعها الله في قلب المرأة، بالإضافة إلى مسئولية المرأة المستقلة عن الرجل وفيما يخص نفسها وعبادتها وبيتها وجماعتها. بالإضافة إلى مسئولية المرأة العامة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وتحدث عن تعليم المرأة، والموقف الشرعي من قتال المرأة بجانب الرجل، وحق المرأة في عقد الزواج، وشهادة المرأة وميراثها.

ثم فصل لنا موقف الإسلام من قضية المواريث، كما جاءت في النصوص الشرعيّة وبيان الحكمة من التوريث.

وشرح لنا الموقف الإسلامي في القضايا الاقتصادية كالأموال والمبادلات. حيث تحدث عن مكانة المال في الإسلام، وطرق تحصيل المال والانتفاع به، مع بيان أهمية الاستقلال الاقتصادي، وأبرز بوضوح محاربة الإسلام للشح والإسراف والترف في النواحي المالية والمعيشية، واهتم ببيان الموقف الشرعي لتدخل ولي الأمر في الأمور المالية والاقتصادية في المجتمع، ولم ينس المُؤلِّف التأكيد على ضرورة الإنفاق في سبيل الله، لما لهذا الجانب من نتائج لم تشهد لها المجتمعات البشرية مثيلًا، هذا الإنفاق في سبيل الله وإطعام الفقير المحتاج، هو العقبة التي لابُدَّ من اختراقها لسعادة المجتمع والكفار يسجلون على أنفسهم في الجواب حين يسألون يوم الدين: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾ [المدثر: ٤٢، ٤٦].

والإسلام لا يقيم وزنًا لشيء من تكاليفه، إذا لم تغرس في قلب المسلم عاطفة الرحمة، مبعث الإنفاق والبذل والعطاء هذا هو المقصد والهدف من هذا الباب.

ثم تحدث الشيخ عن المبادلات المالية فيما يتعلّق بأدب البيع والشراء كمعاملة عامة في هذه الحياة.

وكل من يقوم على مصلحة المجتمع عليه أن يتصف بالعدل والرحمة، وبين أنَّ الإسلام يحرّم استغلال حاجة المجتمع، وذلك هو أساس الربا وتحريم الربا هدف يتصل اتصالًا وثيقًا ببناء المجتمع، بناء متينًا تتفاعل وحداته بإحساس واحد واتجاه

واحد وغاية واحدة.

مسلك الشريعة وهدفها في تقرير العقوبات:

ومن المعلوم في هذه القضية تحذير الشريعة الإسلامية من ارتكاب المحرمات على وجه العموم، منذرة بعقوبة الآخرة، وقد وضعت لبعض الجنايات عقوبات دنيوية إلى جانب العقوبات الأخرويّة، وذلك حفظًا لحقوق الأفراد والجماعات.

وقد سلكت الشريعة في تقرير العقوبات الدنيوية: العقوبة النصيّة والعقوبة التفويضية.

وفيما يتعلّق بالعقوبة النصية، عقوبة الاعتداء على الدين بالردة، وعقوبة الاعتداء على الأعراض بالزنا أو القذف، وعقوبة الاعتداء على الأموال بالسرقة، أو على المال العام بالمحاربة والإفساد في الأرض، والاعتداء على العقل بشرب المسكرات، وعقوبة على النفس بالقتل أو بما دونه من القطع أو الجرح.

وفيما يتعلّق بالعقوبة التفويضية، وذلك عن طريق التعزير، وما بهذه العقوبة من اجتهادات فقهيّة.

ثم يتحدث عن حكمة تشريع العقوبات الدنيوية، في كونها سيفًا مسلطًا على رءوس من تضعف عقيدتهم، وتحدث عن سبل الوقاية من الإجرام، عن طريق العمل الخيّر والإيجابي، وكفالة حقوق الإنسان الشخصية والاجتماعية بتقرير العدل في أدقّ صورة، ومتى ضمنت الحقوق، تجنب الإنسان كل أشكال الإفساد والفساد في الأرض.

وجريمة القتل: حيث تعرض لعقوبة القصاص في الشريعة الإسلامية، وقد بدأ بالحديث عن جريمة القتل في الشرائع الأخرى، كالتوراة والإنجيل، وفي القانون الروماني، وعند العرب، ثم الوضع العام لعقوبة القتل في هذه الشرائع.

شرح للأصول التي توخّاها الإسلام في عقوبة القتل، وكيفية التسوية بين الناس في العقوبة، في حديث النبي ﷺ:... والذي نفسي بيده، لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها» .

والإسلام يقرر مسئولية الجاني وحده، والأدلّة على ذلك كثيرة، وناقش حق العفو لولي الدم، وهذا الحديث السابق يدرج ضمن الأصول العامة التي بنى عليها الإسلام عقوبة القتل، إزاء ما عرف عنها في الشرائع الأخرى.

وفي الإطار التشريعي والقانوني، يعرض الشيخ الإمام للمسئولية المدنية والجنائية في الشريعة الإسلامية، وبدأ بتوضيح المسئولية المدنية في الفقه الإسلامي وبيان معناها، ثمّ الأصل الشرعي للمسئولية المدنية، وبيان أسبابها وتسلسل السببية وحصول الضرر بالسبب الأخير، والمسئولية عن فعل الغير، وتأثير عوارض الأهليّة في المسئولية، تحمل المسئولية عن الفاعل.

ثم تحدث عن مبدأ التعويض في الشريعة الإسلامية:

ويعرض الإمام شلتوت للمسئولية الجنائية في الإسلام، والمقصود بها الجناية على النفس والمال والعرض والنسب والعقل والدين والنظام العام، وقد جاءت الشريعة الإسلامية لتنظيم هذه المسائل وذلك لكونها تهدف إلى مصلحة العباد والمعاش.

الأمّة في الإسلام:

إنَّ أهم ما ينبغي التعرض له، ونحن بصدد الحديث عن مفهوم الأمّة الإسلامية، هو الإجابة عن المقوّمات الكامنة في الدين الإسلامي لتكوين الأمة، والتي من خلالها يملك هذا الدين الاستمرارية والتواصل عبر المُجتمعات والحضارات المُختلفة عبر التاريخ، وفي نفس الوقت تميّز الإسلام عمّا عداه من ثقافات؟

يلخصها الإمام شلتوت في المبادئ الأربعة: الأخوة الدينية، والتكافل الاجتماعي، ومبدأ الشورى ودعامة العدل.

وحول العلاقات الدولية في الإسلام:

في إطار العلاقة بين الدولة الإسلامية، والكيانات السياسية المتاخمة في الزمان، والمتفرقة في المكان، كان لابُدَّ للمسلمين من وضع مبادئ تحدد طبيعة العلاقة مع المجتمعات الأخرى وذلك فيما يتعلق بوضع غير المسلمين في المجتمع الإسلامي من حيث الحقوق والواجبات، والرسائل التي أرسلها النبي ﷺ، لملوك وحكام هذه المجتمعات، وتلك الدول، وكيف شرع الإسلام لمبادئ القتال وأخلاقيّات الإسلام حول حقوق الذميين والمحاربين، ومبادئ الإسلام في وقت السلم والحرب.

وقد قدَّم الإسلام في هذا الصدد ذخيرة وفيرة من النصوص الشرعية في الكتاب والسنة تحدد مبادئ التعامل الدولي في الإسلام، والتي سبقت كافة القوانين والمبادئ التي عرفتها القارة الأوربية وخاصة فيما يتعلّق بقوانين حقوق الإنسان التي يتشدق بها الإنسان المعاصر.

الأخلاق في الإسلام:

تمثل الأخلاق الإسلامية نموذجًا فريدًا في إطار النظم والمذاهب الأخلاقية والفلسفية على اختلافها، وذلك لأنّها تنبثق عن العقيدة الإسلامية، وهذا ما يميزها عن غيرها حيث نسبية العقل الأخلاقي والفضائل الأخلاقية كما في الغرب، مما يعرض الممارسة الأخلاقية في الغرب لأهواء البشر وللتغير من حيث كونها نسبية وبشرية.

وفي هذا الصدد يحدد لنا الكتاب ضرورة الاعتصام بالأخلاق وأثر ذلك على تماسك المجتمع واستمراره عبر التاريخ، ويشير إلى أهميّة التكوين الداخلي الإيماني الأخلاقي، وارتباط الواقع به حتى يتم الحفاظ على الواقع الاجتماعي والحضاري. فالتغيير النفسي هو حجر الزاوية في تغيير المجتمع وتجاوز كافة التحديات والمستحدثات.

مصادر الشريعة:

ويقف بنا المُؤلِّف عند المنابع التي يستقي منها الفقه الإسلامي أحكامه

الشرعيّة، حيث إنَّ مصادر الفقه الإسلامي تتسم بالثراء في عرض هذا الجانب من الشريعة الإسلامية.

وهذه المصادر كما أجمعت عليها مصادر الفقه الإسلامي، هي القرآن الكريم والسنة النبويّة الشريفة، ثم يعرض لأسباب الاختلاف التي تعم القرآن والسنة.

ولا ندري السبب في إغفال الشيخ شلتوت لبقيّة المصادر التي يعتمد عليها الفقهاء في التوصّل إلى الأحكام الشرعية المعتمدة على هذه المصادر، وخاصة التي تبرز فتح الإسلام لمجال واسع من الاجتهادات عبر الأزمنة والأمكنة، والتي تبرز مرونة وثراء الشريعة الإسلامية ونقصد بقيّة المصادر كالإجماع والقياس، وسد الذرائع، والمصالح المرسلة.

وفيما يتعلق بالرأي والاجتهاد، يعرض لمبدأ الإجماع، يعرض لمبدأ الإجماع الأصولي، وتحدث في هذا الجانب عن إمكانية قيام الاجتهاد على جهود فردية وجماعية، ودعم كون الفتوى ملزمة، ثم عرض لأسباب تعدد المذاهب الفقهية والتي من أهمها: مذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة.

وتكمن أهمية هذا الكتاب - الذائع الصيت - في كونه تناول قضية هامة ما تزال تشغل الأوساط الثقافية والعلمية وخاصة الطرف العلماني الذي يهدف إلى النيل من الإسلام، والذي يتّهم الإسلام بكونه عقيدة روحية فقط ولا علاقة له بالدولة أي بالتشريع، ومن ثم يأتي هذا الكتاب ليربط بين العقيدة والشريعة، وإن كان قد أُلِّف في مرحلة مبكرة أثيرت فيها هذه القضية، مع الأخذ في الاعتبار أنَّ منهجية الكتاب وصياغة قضاياه تتسم بالتقليدية الخطابية والإنشائية، ومن ثم تأتي أهميته في المرحلة الزمنية التي وضع فيها، ولكنه لا يؤدي الغرض الحقيقي لهذه القضية، حيث تغيب عنه الصياغة المنهجية الواعية بتحديات المرحلة ومن ثم طرح القضايا من خلال مصطلحاتها ودلالتها لدى الطرف المناوئ للإسلام.